

غريب الحديث لابن الجوزي

تَكُونُ مُهْلِكَةً لِمَالِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَمَا هَلَكَ تِلْكَ الْمُغَوَّاةُ لِلذَّنْبِ .
في الحديث انْتَزَعَتْ مِغْوَلًا وَهُوَ شَيْبُهُ الْخِنْجَرِ إِنََّّهُ أَطْوَلُ مِنْهُ بَاب
الغين مع الهاء .

سُئِلَ عَطَاءٌ عَنْ رَجُلٍ أَصَابَ صَيْدًا غَهَبًا أَيَّ أَصَابَهُ غَفْلَةً مِنْ غَيْرِ تَعَمُّدٍ
لَهُ بَابُ الْغَيْنِ مَعَ الْيَاءِ .

نَهَى عَنِ الْغَيْبَةِ وَهِيَ أَنْ يُذَكَّرَ الْغَائِبُ بِمَا يَسُوؤُهُ .
وقوله لَا يَدْخُلَنَّ رَجُلٌ عَلَى مُغَيَّبَةٍ وَهِيَ الَّتِي غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا .
فِي عُهْدَةِ الرَّقِيقِ وَلَا تَغْيِيبَ قَالَ النَّضَرُ بْنُ شُمَيْلٍ التَّغْيِيبُ أَلَّا
يَبِيعَهُ مَالًا وَلَا لُقْطَةً .

قوله حَتَّى تَسْتَحْدَّ الْمُغَيَّبُ وَهِيَ الَّتِي غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا .
وَلَمَّا هَجَا حَسَّانٌ قُرَيْشًا قَالُوا إِنَّ هَذَا لَشَتَمٌ مَا غَابَ عَنْهُ ابْنُ
أَبِي قُحَافَةَ أَرَادُوا أَنْ أَبَا بَكْرٍ كَانَ عَالِمًا بِالْأَنْسَابِ فَهُوَ الَّذِي عَلَّمَ
حَسَّانًا مَا يَقُولُهُ .
في الحديث لَهُ الْغَيْرُ